

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب



تقرير لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة

حول مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على مذكرة تفاهم في مادة الضمان
الاجتماعي المبرمة بين الجمهورية التونسية والكيبيك بتاريخ 20 نوفمبر 2022
(عدد 2023/17)

رئيس اللجنة: عزيز بن الاخضر

مقرر اللجنة: طارق الربيعي

نائب رئيس اللجنة: عمار العيدودي

جويلية 2023



مسار دراسة مشروع القانون

- مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على مذكرة تفاهم في مادة الضمان الاجتماعي المبرمة بين الجمهورية التونسية والكيبيك بتاريخ 20 نوفمبر 2022
- تاريخ ورود المشروع: 21 جويلية 2023
- تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 21 جويلية 2023
- جلسات اللجنة:
 1. 24 جويلية 2023
 2. 26 جويلية 2023

✓ قرار اللجنة: الموافقة على مشروع القانون الأساسي

رئيس اللجنة: عزيزين الاخضر.

مقرر اللجنة: طارق الربعي



تقرير لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة

حول مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على مذكرة تفاهم في مادة الضمان

الاجتماعي المبرمة بين الجمهورية التونسية والكيبيك بتاريخ 20 نوفمبر 2022

(عدد 17 / 2023)

1. التقديم

تهدف مذكرة التفاهم في مجال الضمان الاجتماعي بين الجمهورية التونسية والكيبيك الى ملائمة التشريعات بين البلدين ووضع الإطار القانوني الخاص بتنظيم قطاعات الضمان الاجتماعي والتأمين على المرض وعديد الخدمات الصحية والاجتماعية الأخرى لفائدة الجالية التونسية بما سيساهم في تيسير عملية اندماجهم في بلد الإقامة، حيث نصت على تنظيم آليات التعاون الإداري قصد تيسير التواصل بين الأطراف المعنية من أجل متابعة الوضعيات وتبادل المعطيات اللازمة بشأنها مما يمكن من سرعة البت فيها وتسويتها

كما تهدف هذه المذكرة الى ضمان المساواة في المعاملة بين التونسيين ومواطني بلد العمل و ترمي الى رفع شرط الإقامة للتمتع بالتغطية الاجتماعية وتسعى الى المحافظة على الحقوق المكتسبة بعنوان فترات النشاط المقضاه بكلا البلدين او التي هي بصدد الاكتساب كما تتيح للتونسيين بالكيبيك تحويل المنافع، علما وأن احكامها تنطبق على العملة الاجراء والعملة غير الاجراء واعوان القطاع العام والطلبة كما تغطي مذكرة التفاهم نظام جبر الاضرار وحوادث الشغل والامراض المهنية، التأمينات الاجتماعية على المرض والأمومة والوفاء، قوانين وتراتبية الضمان الاجتماعي المتعلقة بالتأمين على العجز والشيوخوخة والباقيين على قيد الحياة في القطاعين العمومي والخاص



II. أعمال اللجنة

تعهدت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة بالنظر في مشروع القانون الأساسي المذكور أعلاه وعقدت في شأنه جلسة بتاريخ 24 جويلية 2023 حيث أشار أحد النواب انما وان اقتضت على مقاطعة الكيبك دون غيرها من المقاطعات الكندية ورغم ان أغلب الجالية التونسية متواجدة بمقاطعة موريال وبغض النظر عن أن هذه المذكرة قد يكون الهدف منها تحفيز التونسيين على التنقل نحو الكيبك الا انها تعتبر مكسبا كبيرا للتونسيين باعتبارها ستوفر لهم ضمانات هامة على مستوى المحافظة على الصحة والسلامة لهم ولعائلاتهم كما ستتمكنهم من تحويل منافعهم العينية والاجرائية وفي ذلك مكسب لتونس أيضا اذ سيوفر مدخولا هاما من العملة الصعبة

كما أضاف بعض النواب ان هذه المذكرة ستيسر هجرة اليد العاملة الى كندا وبالتحديد الى الكيبك وستمكن التونسيين المشمولين بها عند التعاقد مع الجانب الكندي من اختيار الضمان الاجتماعي المناسب لهم وسيتمتعون بالضمان الاجتماعي حيثما تواجدوا بتونس او بالكيبك

هذا وواصلت اللجنة النظر في مشروع القانون الأساسي المعروض عليها واستمعت في شأنه الى ممثلين عن وزارة الشؤون الاجتماعية بتاريخ 26 جويلية 2023 ، حيث قدم الوفد عرضا ضافيا حول مضمون مذكرة التفاهم وبينوا أن التغطية الاجتماعية التونسية تقوم على مبدأ شمولية التغطية الاجتماعية بحيث لا تقتصر على العمال التونسيين بالتراب الوطني بل تغطي أيضا العمال بالخارج عبر الآليات التالية:

- نظام التغطية الاجتماعية لفائدة العملة التونسيين بدول لا تربطها بتونس اتفاقيات ثنائية

- نظام التغطية الاجتماعية لفائدة العاملين في إطار التعاون الدولي

- الاتفاقيات الثنائية في مجال الضمان الاجتماعي، مبينين في هذا السياق أن الاتفاقيات التي تبرم بين دولتين بطلب من أحدهما قصد تعزيز علاقات التعاون بينهما وعند الاقتضاء بينها وبين دولة ثالثة تربطها بكل منهما اتفاقية ثنائية في مجال الضمان الاجتماعي بما يضمن حسن التنسيق بين تشريعاتها وتكريس مبدأ المعاملة بالمثل لمواطنيها

وأوضحوا أن الاتفاقيات الثنائية تهدف إلى المحافظة على الحقوق المكتسبة أو التي في طور الاكتساب وفق نظام الضمان الاجتماعي عند انجاز عمل أو نشاط فوق تراب الدولتين وبالتالي اكتساب الحق في المنافع الاجتماعية بعنوان فترات العمل المنجزة فوق تراب الدولتين وفي ظل تشريعاتها



كما تخول هذه الاتفاقيات لمواطني البلدين وللمؤسسات العاملة في عديد المجالات الاستفادة من أحكام الالحاق عند التنقل للعمل فوق تراب الدولة الثانية وبالتالي المحافظة على استمرارية الانخراط بنظام الضمان الاجتماعي

وأضاف ممثلو وزارة الشؤون الاجتماعية أن الاتفاقيات الثنائية تضبط جملة القواعد القانونية المنطبقة أو الواجب تطبيقها في مجال الضمان الاجتماعي لتجنب تنازع القوانين والدفع المزدوج للمساهمات الاجتماعية وتراكم فترات الانخراط بحيث أن قانون دولة واحدة من بين الدولتين الممضيتين للاتفاقية يكون هو المنطبق

فيما يتعلق بمذكرة التفاهم المعروضة فقد أوضح ممثلو وزارة الشؤون الاجتماعية أنها تندرج ضمن مقاربة ترمي الى تعزيز رصيد الاتفاقيات الثنائية في مجال الضمان الاجتماعي التي أبرمتها تونس مع بلدان الإقامة قصد حماية العمال المهاجرين وضمان تغطية اجتماعية ملائمة لفئاتهم ولأفراد عائلاتهم حيث بلغ عدد هذه الاتفاقيات 23 اتفاقية 21 منها ممضاة واثنان بصدد التفاوض

كما بينوا أن هذه الاتفاقية تمم العملة الاجراء والعملة غير الاجراء وأعوان القطاع العام والطلبة وهي تتعلق بالتأمين على العجز والشيخوخة والباقيين على قيد الحياة في القطاع الخاص وقوانين النظام الاجتماعي المنطبق على أعوان القطاع العام ونظام جبر أضرار حوادث الشغل والأمراض المهنية والتأمينات الاجتماعية (المرض، الأمومة، الوفاة)

واستعرض ممثلو الوزارة مزايا مذكرة التفاهم والمتمثلة في المساواة في المعاملة مع مواطني البلدان المشغلة بحيث ينتفع العمال التونسيون بنفس الحقوق التي ينتفع بها العمال أصيلي مقاطعة الكبيك، رفع شرط الإقامة، المحافظة على الحقوق المكتسبة بعنوان فترات النشاط المقضاة بكلا البلدين أو التي بصدد الاكتساب، تحويل المنافع

اثر ذلك تطرق ممثلو الوزارة إلى الأحكام الانتقالية حيث بينوا أنه لتحديد الحق في المنفعة يتم أخذ فترة التأمين الحاصلة قبل دخول مذكرة التفاهم حيز النفاذ بعين الاعتبار كما يمكن التمتع بالمنفعة، باستثناء منفعة الوفاة، حتى في صورة ارتباطها بحدث سابق لتاريخ دخول مذكرة التفاهم حيز النفاذ ويتم اسناد او تعديل المنفعة التي تم رفضها أو تعليقها بسبب الجنسية أو الإقامة بطلب من الشخص المعني بداية من دخول مذكرة التفاهم حيز النفاذ وأضاف ممثلو الوزارة أن مذكرة التفاهم نصت على مبدأ تنظيم مختلف آليات التعاون الإداري التي تعمل على تيسير التواصل ومتابعة مختلف الوضعيات وتبادل المعطيات اللازمة بشأنها بما يتيح سرعة البت فيها



كما قدموا بعض المعطيات الإحصائية حيث بينوا أن عدد المهاجرين التونسيين بكندا بلغ 40.600 ألف شخص يقيمون بشكل رئيسي في مقاطعة الكيبك وأن كندا تستقطب ما بين ألفين و3 آلاف طالب تونسي سنويا ويوجد بها 6 آلاف طالب تونسي كما يتراوح عدد الكنديين المقيمين في تونس بين 3 آلاف و5 آلاف

عند تدخلهم ثمن النواب الاتفاقية باعتبارها ستساهم في انفتاح الديبلوماسية التونسية على جميع المجالات وخاصة منها متابعة مشاغل التونسيين وكذلك المساهمة في توفير العملة الصعبة للدولة

وتمحورت تدخلاتهم حول مدى انتفاع التونسيين غير المقيمين بالكيبك بالامتيازات التي توفرها هذه الاتفاقية وكذلك بالامتيازات الممنوحة لفائدة الطلبة

وطالب بعضهم بتقليص إجراءات تنفيذ مثل هذه الاتفاقيات حتى ينتفع بها المواطنون في أقرب الآجال

كما تساءل عدد منهم عن مدى تقدم التبادل الإلكتروني بين مؤسسات الضمان الاجتماعي الوطنية ومؤسسات الدولة التي أمضت معها تونس اتفاقية ثنائية

وفي ردهم على هذه التساؤلات بين ممثلو الوزارة أن هذه الاتفاقية ستمكن الطلبة التونسيين أخيرا من الانتفاع بالتغطية الاجتماعية

أما بالنسبة لمسألة تفعيل الرقمنة والتبادل الإلكتروني للوثائق والمعلومات فقد أبرزوا أنهم ساعون في هذا المجال

هذا وشدد ممثلو الوزارة على أهمية الأحكام الانتقالية وضرورة الاعلام بما حتى يتمكن كل تونسي مقيم بالخارج وبالكيبك على وجه التحديد سبق وأن رفض مطلبه في التمتع بالتغطية الاجتماعية، من تحديد طلبه في أجل سنتين من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ




III. قرار اللجنة

أنهت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 2023/17 المتعلق بالموافقة على مذكرة تفاهم في مادة الضمان الاجتماعي المبرمة بين الجمهورية التونسية والكيبيك بتاريخ 20 نوفمبر 2022 وقررت خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 26 جويلية 2023 الموافقة عليه. كما صادقت على تقريرها بتاريخ 26 جويلية 2023 وهي توصي الجلسة العامة بالموافقة عليه.


مقرر اللجنة

طارق الربيعي



رئيس اللجنة

عزيز بن الأخضر



مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على مذكرة تفاهم في مادة الضمان الاجتماعي

مبرمة بتاريخ 20 نوفمبر 2022 بين الجمهورية التونسية والكيبيك

فصل وحيد : تتم الموافقة على مذكرة التفاهم في مادة الضمان الاجتماعي الملحقة بهذا القانون الأساسي والمبرمة بتونس بتاريخ 20 نوفمبر 2022 بين الجمهورية التونسية والكيبيك